المبحث الرابع

الحركة القضائية وبعض مميزاتها

المطلب الأول

الحركة القضائية

الأمر اللافت للانتباه أن تاريخ القضاء بمكة في صدر الإسلام يكتنفه كثير من الغموض : فليس بين أيدينا نصوص كافية لرصد نشأة الحرة القضائية وتطورها بهذا البلد الأمين بطريقة دقيقة أو قريبة من الدقة .

فهذا الفاكهي (من علماء القرن الثالث) الذي فصل الحديث عن مكة وعن تاريخها ومعالمها ، ورجال العلم والسياسية بها لم يذكر في موضوع القضاء شيئا ذا بال :فقد عقد لموضوع القضاء فصلا بعنوان : «ذكر من ولي قضاء مكة من أهلها من قريش» [(١)] ، فهو لم يدع بأنه سيذكر كل قضاة مكة . وإنما اختار أن يذكر منهم القضاة الذين هم من أصل قرشي . بل الظاهر من كلامه أنه لم يذكر كل القضاة القرشيين ، حيث قال في أول الفصل : «وكان القضاء بمكة في بني مخزوم . وكان منهم القاضي عبد العزيز بن المطلب بن عبد الله بن حنطب» [(٢)] . ثم ذكر ما يفيد أنه كان يتحرى في قبول الشهود [(٣)] .

---

(١) ينظر أخبار مكة للفاكهي : ٣/ ١٨٥

(٢) ذكره ابن حبان في الثقات ، ونص على أنه مات في ولاية أبي جعفر (المنصور) . لكن ابن حجر قال : «وذكر له الزبير بن بكار في كتاب النسب ترجمة جيدة ، وصفه فيها بالجود والمعرفة بالقضاء والحكم ، وأنه ولي قضاء المدينة في زمن المنصور ثم المهدي ، وولي قضاء مكة» (تهذيب التهذيب : ٢/ ٥٩٥) . وأيا كان العهد الذي توفي فيه ، فإن ما نستفيده هو أن الفاكهي تخطى عشرات السنين دون أن يذكر من كان قاضيا بمكة . وظني أنه لو كان عنده شيء منصوص لأثبته . والله أعلم .

(٣) أخبار مكة للفاكهي : ٣/ ١٨٥ رقم ١٩٥٠ .

ثم ذكر ابن الوضي [١] . وسرد في موضع آخر [٢] قصة تدل على نزاهته وعدله وطهارة قلبه؛ ونقل أن أهل مكة كانوا يقولون فيه : «لم نر قاضيا مثله»؛ ونص على أن الذي ولاه هو محمد بن إبراهيم أمير مكة [٣] لأبي جعفر المنصور ، ثم المهدي أمير المؤمنين .

ثم ذكر الفاكهي محمد بن عبد الرحمن بن هشام الأوقص . وقال : «قضى للمهدي ، وخلف عنده أموال المسجد الحرام ، ليعمر المسجد . ففعل» . ثم ذكر الفاكهي كذلك محمد بن عبد الرحمن السفياني . قال الفاسي فيه «وممن ولي مكة في خلافة الهادي [٤] أو خلافة أخيه الرشيد [٥] : محمد بن عبد الرحمن السفياني ، وولايته لأمر مكة ذكرها الفاكهي [٦] ، لأنه قال : وكان ممن ولي مكة بعد ذلك محمد بن عبد الرحمن السفياني ، كان على قضاء مكة وإمارتها . انتهى . وذكر الزبير بن بكار : أن الهادي استقضاه على مكة ، وأن الرشيد أقره حتى صرفه المأمون؛ فولاه قضاء بغداد شهرا ، ثم صرفه . انتهى . ولعل محمد بن عبد الرحمن السفياني هذا ولي أمر مكة مع قضائها في زمن الأخوين الهادي

---

(١) واسمه عمرو بن حسن الجحمي .

(٢) ١/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨ رقم ٦١٣ .

(٣) محمد بن إبراهيم الإمام بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس . ولي مكة سنة ١٤٩هـ . وذكر الفاسي في شفاء الغرام : ٢/ ١٧٨ أن ولايته دامت «في غالب الظن إلى سنة ثمان وخمسين» .

(٤) دامت خلافة الهادي من سنة ١٦٩ إلى ١٧٠هـ .

(٥) دامت خلافة الرشيد من سنة ١٧٠ إلى سنة ١٩٣هـ .

(٦) ينظر أخبار مكة للفاكهي : ٣/ ١٨٤ رقم ١٩٤٩ .

والرشيد ، أو في زمن أحدهما . والله أعلم» [١] .

ثم ختم الفاكهي بعبد الرحمن بن يزيد بن حنظلة . وقال : «أدركته على قضاء مكة» .

ثم إني رأيت في استغراب خليفة بن خياط (ت٢٤٠هـ) في تاريخه يعتني بذكر قضاة البلدان والأمصار الإسلامية ، ولا يذكر شيئا عن قضاة مكة . إنما ينص أحيانا على من كان على موسم الحج ... مما يفيد أن النصوص المتعلقة بقضاء مكة شحيحة .

أما وكيع الذي يتحدث بإسهاب في كتابه «أخبار القضاة» عن قضاة البلدان والأمصار الإسلامية مرتبين بحسب السبق إلى القضاء ، ويذكر طائفة من أخبارهم وأقضيتهم ، وأين كانوا يقضون؟ ومن كان يساعدهم؟ فنجده عندما يصل إلى الحديث عن القضاء بمكة يقول : «لم ينته إلينا أخبار قضاة مكة على التأليف ، فأخرجت ما انتهى إلي من أخبار من ولي القضاء بها متفرقا» [٢] .

فوكيع يبدي في هذه المقدمة الوجيزة عجزه عن أن يخرج إلينا أخبار قضاة مكة وفق المنهج الذي اتبعه في كتابه : وهو ذكر القضاة وأخبارهم مرتبين حسب السبق إلى القضاء . بل ذكر أخبارهم كيفما اتفق .

ثم إنه لم يذكر كل أخبارهم ، وإنما اكتفى في كثير منهم بذكر أسمائهم فقط .

---

(١) شفاء الغرام : ٢/ ١٨٠ .

(٢) أخبار القضاة لوكيع : ١/ ٢٦١ .

وهكذا نراه يذكر ، في عبارة موحية بعدم اليقين ، أن ابن أبي مليكة ولي قضاء مكة [١] . ثم ذكر كلاما قليلا حول عبيد بن حنين (المدني) (ت١٠٥هـ) مولى آل زيد بن الخطاب [٢] .

نص على أنه ولي قضاء مكة . وأحصى من مناقبه أنه «من التابعين ، حمل عنه العلم ، فروى عنه الناس» [٣] . ثم حكى من أخباره أنه كان «يسكن الكوفة ، وتزوج بها امرأة من بني بغيض بن عامر ، فأنكر ذلك عليه مصعب بن الزبير ، وهو أمير العراق [٤]، فطلبه ، فتغيب ، فهدم داره ، فلحق بعبد الله بن الزبير ...» بمكة يشكي له صنيع مصعب ، «فكتب له عبد الله إلى مصعب : أن يبني داره ، ويخلي بينه وبين أهله» [٥] .

ثم نص وكيع على أن داود بن عبد الله الحضرمي كان على قضاء مكة في عهد عمر بن عبد العزيز ، ولم يزد على هذا شيئا .

بعد ذلك فصل وكيع القول بعض التفصيل في شأن محمد بن عبد الرحمن الأوقص المخزومي : نص على أنه كان قاضيا على مكة [٦] على عهد العباسيين؛

---

(١) الشيء الثابت أن ابن أبي مليكة كان قاضيا لابن الزبير على الطائف .

(٢) ذكره خليفة بن خياط في تاريخه (ص ٢١٦) ضمن من توفي سنة خمس ومائة ، ولم يشر إلى تقلده منصب القضاء بمكة .

(٣) حديثه عند أصحاب الكتب الستة . ينظر : تهذيب التهذيب : ٣/ ٣٤ .

(٤) أي لأخيه الخليفة آنذاك عبد الله بن الزبير ﷺ .

(٥) ينظر أخبار القضاة : ١/ ٢٦٣ .

(٦) كما نص على ذلك الفاكهي . وقد تقدم .

وأورد بعض أقضيته ، ومراجعة بعض الخصوم له ، أو اعتراضهم على حكمه؛ كما ذكر أنه توفي في أيام موسى [١] .

ثم قال وكيع : «قال أبو الحسن المدائني : ولي قضاء مكة في خلافة بني هاشم : هشام بن حبيب المخزومي؛ ولست أعرف ذلك . ثم زياد بن إسماعيل؛ وهذا رجل معروف . وروى عنه ابن جريج [٢] ثم ابن معاذ السني؛ ولا أعرفه ... وقضى للمنصور أبو بكر ابن أبي سعد السهمي ولا أعرفه . ثم أبو سلمة المخزومي ، ثم محمد بن عبد الرحمن المخزومي الأوقص . ثم عمرو بن حسن بن وهب الجمحي [٣] ، ثم عبد العزيز بن المطلب المخزومي [٤] ثم محمد بن عبد الرحمن بن محمد ابن أبي سلمة ، في أيام موسى وهارون» . قال وكيع : «ولم يذكر المدائني غير هؤلاء» [٥] .

إلا أننا نلاحظ أن أمر القضاء بمكة بدأ يتضح لوكيع في السنوات الأخيرة من القرن الثاني؛ حيث روى بسنده عن عمر ابن أبي بكر المؤملي «أنه كان على قضاء مكة في أيام المأمون : محمد بن عبد الرحمن المخزومي ، ثم بعده عمرو بن

---

(١) ينظر أخبار القضاة : ١/ ٢٦٤ ـ ٢٦٧ . وموسى المذكور هو الخليفة موسى بن المهدي بن المنصور عبد الله بن محمد بن علي . توفي سنة ١٧٠هـ . ينظر تاريخ خليفة ص : ٢٩٤ .

(٢) لعله يقصد زياد بن إسماعيل المخزومي ويقال «السهمي» المكي ، ويقال : يزيد بن إسماعيل . روى عنه ابن جريج والثوري ... ينظر تهذيب التهذيب : ١/ ٦٤١ ـ ٦٤٢ .

(٣) وهو ابن الوضي . وقد ذكره الفاكهي أيضا . وقد تقدم .

(٤) وعبد العزيز هو الذي بدأ به الفاكهي ، كما سبق .

(٥) أخبار القضاة : ١/ ٢٦٧ ـ ٢٦٨ .

عمر بن صفوان بن سعد السهمي ثم يوسف بن يعقوب الشافعي سنة عشر ومائتين ...» [١] .

من خلال هذه النصوص يمكن أن نقول : إن من قضاة مكة في القرنين الأولين :

عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة . وفي تسميته ضمن قضاة مكة نظر . والثابت أنه كان قاضيا لابن الزبير على الطائف .

- عبيد بن حنين المدني .
- داود بن عبد الله بن الحضرمي .
- هشام بن حبيب المخزومي .
- زياد بن إسماعيل .
- ابن معاذ السني .
- أبو بكر بن أبي سعد السهمي .
- أبو سلمة المخزومي .
- محمد بن عبد الرحمن بن محمد ابن أبي سلمة .
- عبد العزيز بن المطلب بن عبد الله بن حنطب .

---

(١) أخبار القضاة : ١/ ٢٦٨ . وذكر قضاة آخرين ، لكن خبر قضائهم على مكة يعتبر خارج الفترة التي يعالجها هذا البحث .

- ابن الوضي : عمرو بن حسن الجمحي .
- محمد بن عبد الرحمن بن هشام الأوقص .
- محمد بن عبد الرحمن السفياني .

المطلب الثاني

بعض مميزات الحركة القضائية

استنادا إلى المعلومات المتوفرة لدينا يمكن أن نسجل ، فيما يخص الحركة القضائية بمكة ، الملاحظات الآتية :

١ - **الأولى** : أن القضاة المكيين كانوا يرجعون في بعض نوازل القضاء إلى فقيه مكة عبد الله بن عباس : فقد روى ابن سعد بسنده عن ابن أبي مليكة ، قوله : بعثني ابن الزبير على قضاء الطائف فقلت لابن عباس : إن هذا قد بعثني على قضاء الطائف ، ولا غنى بي عنك أن أسألك . فقال : نعم ، فاكتب إلي فيما بدا لك [١] .

وذكر ابن حزم في المحلى مسألة قضائية استشار فيها ابن أبي مليكة عبد الله بن عباس : فلقد كتب إليه في امرأتين كانتا تحرزان حريزا في بيت ، وفي الحجرة حُدّاث [٢] ، فأخرجت إحداهما يدها تشخب دما ، فقالت : أصابتني هذه؛ وأنكرت الأخرى . فكتب إليه ابن عباس أن رسول الله ﷺ قضى أن اليمين على المدعى عليه ، وقال : لو أن الناس أعطوا بدعواهم لا دعى ناس دماء قوم وأموالهم . ادعها ، فاقرأ عليها : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾

(١) طبقات ابن سعد : ٤/ ٢٣٧ رقم ١٥٤١ .

(٢) أي ناس يتحدثون .

[آل عمران:٧٧] ، قال ابن أبي مليكة : فقرأت عليها فاعترفت [١] .

وفي أخبار القضاة لوكيع [٢] نازلة قضائية أخرى استشار فيها ابن أبي مليكة عبد الله بن عباس . فلقد أخرج بسنده عن أبن أبي مليكة أنه أرسل إلى ابن عباس ، وهو قاضي ابن الزبير [٣] ، يسأله عن شهادة الصبيان ، فقال : لا أرى أن تجوز شهادتهم . أمر الله بمن يرضى [٤] .

٢ ـ الثانية : أن القاضي كان يعين ـ عادة ـ من قبل أمير مكة ، وقد يعينه الخليفة بنفسه لظروف خاصة : وهكذا نجد ـ مثلا ـ أن ابن الوضي ولي القضاء من قبل محمد بن إبراهيم الإمام ، أمير مكة لأبي جعفر المنصور ... لكننا نلاحظ أن محمد بن عبد الرحمن السفياني قد ولي القضاء من قبل الخليفة الهادي ، وأنه كان يجمع بين الإمارة والقضاء في مكة .

٣ – الثالثة : أنه ليس من شرط القاضي أن يكون مكيا . بل قد يعين الأمير على مكة رجلا غير المكيين ، وإن كان أهل مكة يفضلون أن يكون القاضي من أنفسهم [٥] .

٤ – الرابعة : أن معظم قضاة مكة لم يكونوا من الفقهاء الكبار المشهورين .

---

(١) أخبار القضاة مع هامشه : ١/ ٢٦١ . والقصة رواها ابن أبي شيبة في مصنفه . وأصلها في صحيح البخاري ، كتاب التفسير (ح٤٥٥٢) ، وكتاب الأيمان والنذور .

(٢) ١/ ٢٦١ .

(٣) أي بالطائف . ورأينا –حسبما ذكره وكيع ـ أنه كان قاضيا على مكة أيضا . وفي النفس منه شيء .

(٤) لعله يشير إلى قوله تعالى (ممن ترون من الشهداء) ، سورة البقرة ، من الآية ٢٨١ .

(٥) ينظر أخبار مكة للفاكهي : ١/ ٢٩٧ رقم ٦١٣ .

بل منهم من بقي مغمورا لا يعرف ، كما ذكر المدائني أنه لا يعرف ابن معاذ السني وأبا بكر ابن أبي سعد السهمي .

٥ – **الخامسة** : أن الخصوم كانوا يراجعون أحكام القضاة ، ويسمح لهم بالاستدراك عليهم . ومن الخصوم من يبدي إنكاره على الحكم ونقمته على القاضي وقد نقل وكيع في خبر محمد بن عبد الرحمن الأوقص المخزومي ما يدل على ذلك [١] .

وقضى عبد العزيز بن عبد المطلب على محمد بن لوط بن المغيرة بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب في خصومة ، فسخط عليه محمد بن لوط ، وأظهر ذلك أمامه [٢] . وسخط على قضائه كذلك حسين بن زيد بن علي [٣] .

٦ – **السادسة** : أن من منهج القضاء : استعمال أسلوب الترغيب في عفو الله والترهيب من عذابه ، واستثارة مشاعر الإيمان في نفوس الخصوم للحصول على اعترافهم ... وهذا واضح في قصة المرأتين اللتين استشار فيهما ابن أبي مليكة عبد الله بن عباس .

(١) ينظر أخبار القضاة : ١/ ٢٦٤ ـ ٢٦٧ .

(٢) العقد الثمين : ٥/ ٤٦٢ .

(٣) السابق : ٥/ ٤٦٣ . هذا مع أن عبد العزيز بن المطلب كان محمود القضاء . وكان فوق ذلك حليما سموحا .